

كتاب دورى رقم ( ١٦ ) لسنة ١٩٨٨  
بشأن  
الأجازة الخاصة لموافقة الزوج

السيد /

تحية طيبة وبعد

يرجى التفضل بالإحاطة بأنه سبق أن أصدر السيد الدكتور وزير شئون مجلس الوزراء ووزير الدولة للتنمية الإدارية الكتاب الدورى رقم ٣١٦١ بتاريخ ١٧ / ٤ / ١٩٨٥ متضمناً مراعاة الترخيص للعامل الذى يحصل على أجازة خاصة لمرافقة الزوج بالخارج بالعمل إذا ما اتاحت له فرصة عمل خلال تلك الأجازة بالخارج وذلك تطبيقاً لحكم المادة ( ٦٩ ) من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ويقابلها المادة ٧١ من القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ نظام العاملين بالقطاع العام .

وحيث أن البندين ١ ، ٢ من المادتين المشار إليهما يقضيان بأن تكون حالات الترخيص بأجازة بدون مرتب على الوجه الأتى :

١- يمنح الزوج أو الزوجة إذا رخص لأحدهما بالسفر إلى الخارج لمدة ستة أشهر على الأقل أجازة بدون مرتب ، ولا يجوز أن تجاوز هذه الأجازة مدة بقاء الزوج فى الخارج ، كما لا يجوز أن تتصل هذه الأجازة بإعادة إلى الخارج ويتعين على الجهة الإدارية أن تستجيب لطلب الزوج أو الزوجة فى جميع الاحوال .

٢- يجوز للسلطة المختصة منح العامل أجازة بدون مرتب للأسباب التى يبديها العامل وتقدرها السلطة المختصة ووفقاً للقواعد التى تتبعها .

ومن مقتضى هذا النص أن يجوز للجهات التى تطبق أحكام هذين القانونين أن ترخص للعامل بأجازة خاصة بدون مرتب للعمل بالخارج ، ولا يحول دون هذه الموافقة كون العامل قد سبق الترخيص له بأجازة خاصة لمرافقة الزوج الأخر بالخارج .

وقد لاحظ الجهاز أن بعض العاملين الذين رخص لهم بأجازات خاصة لمرافقة الزوج بالخارج يحصلون على عقود عمل فى الخارج ويتقدمون للجهات التى يعملون بها طالبين الترخيص لهم بإجازات خاصة للعمل بالخارج ، إلا أن جهات عملهم تحجم عن الموافقة على طلباتهم .

ويود الجهاز التأكيد على سلامة الترخيص للعامل الموجود في أجازة خاصة لمرافقة الزوج الآخر بالخارج بأجازة خاصة للعمل بالخارج إذا ما تقدم بعقد عمل ويترتب على هذا الترخيص انتهاء الأجازة الخاصة لمرافقة الزوج الآخر بالخارج وبدأ أجازة جديدة للأسباب التي أبداها العامل وقدرتها السلطة المختصة وتخضع لأحكام البند ( ٢ ) من المادتين المشار إليهما بدلا من البند ( ١ ) من هاتين المادتين .  
رجاء التفضل بالتنبيه على الوحدات التابعة لسيادتكم بمراعاة ذلك  
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والادارة

" دكتور حسين رمزى كاظم "

تحريراً في ١٦ / ٨ / ١٩٨٨

كشف التوزيع : السادة :

\* نواب رئيس الوزراء والوزراء

\* المحافظون .

\* رؤساء الهيئات العامة والأجهزة المستقلة .

\* رؤساء هيئات القطاع العام .

\* مديرو مديريات التنظيم والإدارة بالمحافظات .

\* رؤساء وحدات التنظيم والإدارة بالوزارات والهيئات والمصالح .